

وعل القانون رقم ٨٢ لسنة ١٩٦٩ بشأن المجلس الأعلى للهيئات القضائية،
وعل القانون رقم ٨٥ لسنة ١٩٦٩ في شأن تعيين وترقية أعضاء الميّان
القضائية؛

قرر :

- مادة ١ - يعين في وظيفة وكيل نيابة كل من السادة :
- (١) جمال الدين عبد القادر مهدي مجاهد، على أن تكون أقدميته تالية للسيد / يوسف السيد محمد متصر وسابقة على السيد / سليمان محمد عبد الحميد سليمان - وكيل النيابة العامة.
 - (٢) محمد طه السيد مطر، على أن تكون أقدميته تالية للسيد / عصام سليمان محمد إبراهيم وسابقة على السيد / عبدالرؤوف عبدالرؤوف حسن قبطان وكيل النيابة العامة.
 - (٣) محمد خيري حسين الجندى ، على أن تكون أقدميته تالية للسيد / عبدالرؤوف عبد الرؤوف حسن قبطان وسابقة على السيد / محمد السيد أحد السيد عمر - وكيل النيابة العامة.
 - (٤) عبد الحميد محمد العوضى ، على أن تكون أقدميته تالية للسيد / محمد وليد النصر محمد الحاجى وسابقة على السيد / عبد الرزاق يحيى على نور على - وكيل النيابة العامة.
 - (٥) فؤاد عبد المنعم أحمد، على أن تكون أقدميته تالية للسيد / مصطفى حبيب عباس محمود وسابقة على السيد / محمد خليل محمد حسين - وكيل النيابة العامة.
 - (٦) محمود شوق عبد اللطيف الحناوى ، على أن تكون أقدميته تالية للسيد / سمير محمد كامل محمد شهاب - وكيل النيابة العامة.
 - (٧) محمد على حسن نحيمى ، على أن تكون أقدميته تالية للسيد / محمود شوق عبد اللطيف الحناوى وسابقة على السيد / صلاح الدين عبد الله درزق عبد الله - وكيل النيابة العامة.
 - (٨) على سالمان على ، على أن تكون أقدميته تالية للسيد / صلاح الدين عبد الله درزق عبد الله وسابقة على السيد / أحمد كامل سلامة السيد سلامة - وكيل النيابة العامة.

- مادة ٢ - يعين في وظيفة مساعد نيابة كل من السادة :
- (١) عبد الرحيم صدقى محمد حسنى عبد الرحيم ، على أن يكون أول مساعدى النيابة العامة.
 - (٢) محمد عبد الطاهر حسن حماد ندا ، على أن تكون أقدميته تالية للسيد / عبد الرحيم صدقى محمد حسنى عبد الرحيم .
 - (٣) محمد إبراهيم محمد عبد الحميد شلبي، على أن تكون أقدميته تالية للسيد / محمد عبد الطاهر حسن حماد ندا .
 - (٤) أحمد عبد العزيز محمد غمرى ، على أن تكون أقدميته تالية للسيد / محمد إبراهيم محمد عبد الحميد شلبي .

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٨٩٥ لسنة ١٩٧٠

بتعيين مندوبين مساعدين بإدارة قضايا الحكومة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور؛

وعل القانون رقم ٧٥ لسنة ١٩٦٣ في شأن تنظيم إدارة قضايا الحكومة؛

وعل القانون رقم ٨٢ لسنة ١٩٦٩ في شأن المجلس الأعلى للهيئات القضائية؛

وعل القانون رقم ٨٥ لسنة ١٩٦٩ في شأن تعيين وترقية أعضاء الميّان
القضائية؛

قرر :

مادة ١ - يعين مندوبي مساعدي إدارة قضايا الحكومة كل من السادة:

حامد محمد عبد الرحمن سليمان ، عبد الله أحد محمد عبد القادر .

عبد السطاير عطيه أبو شاف ، سيد محمود يوسف .

علي السيد علي زهران ، طارق فتحى السيد حسين .

صلاح عبد العزىز حسانين حشيش ، سمير ليوب بطرس سلامة .

محمد محمد أبو الفتوح سليمان ، محمود نجيب حسن طه .

علي ذكى نبوى سكر ، حامد السيد علي موسى .

محمد حسنى أحدى علي الصواب ، محمد رضا عبد المعطى موسى بدريه .

عبد الفتى عيسى وهبة ، محمد رضا عبد المعطى موسى بدريه .

توفيق ابراهيم يونس أبو شريف .

مادة ٢ - على وزير العدل تنفيذ هذا القرار .

صدر براسة الجمهورية في ١٩ رمضان سنة ١٣٩٠ (١٨ نوفمبر ١٩٧٠)

أنور السادات

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٨٩٦ لسنة ١٩٧٠

في شأن تعيين أعضاء بالنيابة العامة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور؛

وعل القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٦٥ في شأن السلطة القضائية؛

مادة ٣ — يعين في وظيفة معاون نياية :

السيد / عبد العال محمد عبد العال حسن ، هل أن تكون أقدميته تالية للسيد / أحمد عبد الله أحمد الشحات وسابقة على السيد / السيد أحمد محمد أحمد أبو سيف — معاوني النيابة العامة .

مادة ٤ → على وزير العدل تنفيذ هذا القرار
صدر بر ياسة الجمهورية في ١٩ رمضان سنة ١٣٩٠ (١٨ نوفمبر ١٩٧٠)
أنور السادات

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٨٩٧ - لسنة ١٩٧٠

بتعین مساعدی نیابة إدارية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؟

وعلى القانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٥٨
والمحاكم الأدبية والقوانين المعدلة له ؟

وعلی القانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٥٨ بإعادة تنظيم النيابة الإدارية
والمحاكم الأدبية والقوانين المعدلة له ؛
وعلی القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٦٥ في شأن السلطة القضائية والقوانين
المعدلة له ؛

وعلى القانون رقم ٢٨ لسنة ١٩٦٨ بالحاق النيابة الإدارية بوزير العدل،
وعلى القانون رقم ٨٢ لسنة ١٩٦٩ بشأن المجلس الأعلى للهيئات
القضائية،
وعا القانون رقم ٥٤ لسنة ١٩٧٩ في شأن تعيين وظيفة أعضاء المحكمة

وهي تعود إلى عام ١٩٢٥ في حملة تبرعات اجتماعية قضائية،

قرآن:

مادة ١ - يعين في وظيفة مساعد نيابة إدارية كل من السادة : عفاف عبدالله عبد الرحمن الجندى - فاطمة عبد الفتاح السيد ناصف - سميمحة سيد بدوى الدسوائى - رشيدة محمد أنور فتح الله - نجوى محمد كمال أبو الخير - عبد الفضيل قنصلوه حسين أحمد - طلبة أبو مصطفى طلبه - إبراهيم محمد إبراهيم عويسه - فاروق على موسى - عبد السلام حافظ عبد المعطى - أحمد رمضان زيدان - محمود نور الدين محمد سليمان كريم - المهدى توفيق المهدى الجمل - محمود السيد خليل الديب - عبد المنعم فرحت سليمان الدجوى - عل توفيق جوده معوض - حسن محمد حسن القضايان .

مادة ٢ — على وزير العدل تنفيذ هذا القرار ^٤
صدر بر ياسة الجمهورية في ١٩ رمضان سنة ١٣٩٠ (١٨ نوفمبر ١٩٧٠)
أنور العسادات

- (٥) محمد جمال الدين محمد حسين حامد ، على أن تكون أقدميته تالية للسيد / أحمد عبد العزيز محمد غمرى .

(٦) عادل عبد السلام جمعه خليفه ، على أن تكون أقدميته تالية للسيد / محمد جمال الدين محمد حسين حامد .

(٧) حسين حسني حسين دياپ ، على أن تكون أقدميته تالية للسيد / حسين حسني حسين دياپ .

(٨) محمد يحيى أحمد سعيد ، على أن تكون أقدميته تالية للسيد / حسين حسني حسين دياپ .

(٩) أحمد أحمد محمد مصطفى عيد ، على أن تكون أقدميته تالية للسيد / محمد يحيى أحمد سعيد .

(١٠) مصطفى أمين محمد يونس ، على أن تكون أقدميته تالية للسيد / أحمد أحمد محمد مصطفى عيد .

(١١) عبد الفتاح صبرى عبد الفتاح أبوالليل ، على أن تكون أقدميته تالية للسيد / مصطفى أمين محمد يونس .

(١٢) محمد على إمام حامد إمام ، على أن تكون أقدميته تالية للسيد / محمد عبد الرحمن السيد غنيمة .

(١٣) ممدوح حافظ بسيوني خضر ، على أن تكون أقدميته تالية للسيد / محمد على إمام حامد إمام .

(١٤) عبد العزيز مخيم عبد المادى ابراهيم ، على أن تكون أقدميته تالية للسيد / ممدوح حافظ بسيوني خضر .

(١٥) ممدوح بشرى يوسف ، على أن تكون أقدميته تالية للسيد / عبد العزيز مخيم عبد المادى ابراهيم وسابقة على السيد محمد بدرا الدين توفيق سيد عبد التجيد مساعد النيابة .

(١٦) مالك محمد علوان ، على أن تكون أقدميته تالية للسيد / مصطفى محدى محمد محمد هرجه مساعد النيابة .

(١٧) محمود سعيد حسين محمود سعيد ، على أن تكون أقدميته تالية للسيد / مالك محمد علوان .

(١٨) عبد الرحمن أبوالمجد محمد اسماعيل ، على أن تكون أقدميته تالية للسيد / محمود سعيد حسين محمود سعيد .

(١٩) السيد عبد القادر اسماعيل الجوهري ، على أن تكون أقدميته تالية للسيد / عبد الرحمن أبوالمجد محمد اسماعيل .

(٢٠) السيد محمود السيد بدوى ، على أن تكون أقدميته تالية للسيد / عبد القادر اسماعيل الجوهري .

(٢١) أحمد رضا محمود حسين ، على أن تكون أقدميته تالية للسيد / السيد محمود السيد بدوى .

(٢٢) محمد مخيم عطا الله ، على أن تكون أقدميته تالية للسيد / أحمد رضا محمود حسين وسابقة على السيد / عبد الرحمن فكري أحمد خليل سليم مساعد النيابة .